

تاج العروس من جواهر القاموس

رُبِّيَّةٌ رَجُلًا ورُبِّيَّةٌ هَا امْرَأَةٌ أَمْرَأَةٌ فِيهَا الْعَرَبُ عَلَى غيرِ تَقْدِيمِ ذِكْرِ
 ثم أَلْزَمْتَهُ التَّفْسِيرَ ولم تَدْعُ أَنْ تَوْضِّحَ مَا أَوْقَعَتْ بِهِ الِاتِّبَاسَ ففسره
 بذكرِ النوعِ الذي هو قولهم : رَجُلًا وامْرَأَةً كذا في لسانِ العربِ أو اسمٌ وهو مذهب
 الكوفيينَ والأخفشِ في أَحَدِ قَوْلَيْهِ ووافقهم جماعةٌ قال شيخُنَا : وهو قولُ مردودٍ
 تعرَّضَ لِإِطَالَةِ ابْنِ مالِكٍ فِي التَّسْهِيلِ وَشَرَحَهُ وَأَبْطَلَهُ الشَّيْخُ أَبُو حَيَّانٍ فِي الشَّرْحِ
 وَابْنُ هِشَامٍ فِي الْمُغْنِيِّ وَغَيْرُهُمْ وَقِيلَ : كَلِمَةٌ تَقْلِيلٌ دَائِمًا خِلافًا لِلْبَعْضِ أَوْ فِي
 أَكْثَرِ الْأَوْقَاتِ خِلافًا لِقَوْمٍ أَوْ تَكْثِيرٌ دَائِمًا قاله ابنُ دُرُسْتَوَيْهٍ أَوْ
 لَهُمَا فِي التَّهْذِيبِ : قال النحويونَ رُبِّيَّةٌ مِنْ حُرُوفِ المَعَانِي وَالْفَرَقُ بَيْنَها
 وَبَيْنَ كَمٍّ أَنْ رُبِّيَّةٌ لِلتَّقْلِيلِ وَكَمٌّ وَضِعَتْ لِلتَّكْثِيرِ إِذَا لم يُرَدَّ بِهَا الِاسْتِفْهَامُ
 وَكِلَاهُمَا يَقَعُ عَلَى الذِّكْرَاتِ فَيُخَفِّضُهَا قال أَبُو حَاتِمٍ : من الخَطِيبِ قولُ العَمَامَةِ :
 رُبِّيَّةٌ مَا رَأَيْتَهُ كَثِيرًا ورُبِّيَّةٌ مَا إِنَّمَا وَضِعَتْ لِلتَّقْلِيلِ وَقَالَ غَيْرُهُ : رُبِّيَّةٌ
 وَرَبِّيَّةٌ كَلِمَةٌ تَقْلِيلٌ يُجَرُّ بِهَا فيقالُ : رُبِّيَّةٌ رَجُلٌ وَرَبِّيَّةٌ رَجُلٌ وَتَدْخُلُ
 عَلَيْهَا التَّاءُ فيقالُ : رُبِّيَّةٌ رَجُلٌ وَرَبِّيَّةٌ رَجُلٌ وَقَالَ الجَوْهَرِيُّ : وَتَدْخُلُ عَلَيْهِ مَا
 لِيُمْكِنَ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالْفِعْلِ بَعْدَهُ فيقالُ : رُبِّيَّةٌ مَا وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ " رُبِّيَّةٌ مَا يَوَدُّ
 الَّذِينَ كَفَرُوا " وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : رَبِّمَا بِالْفَتْحِ وَكَذَلِكَ رُبِّيَّةٌ مَا وَرَبِّيَّةٌ مَا
 وَرُبِّيَّةٌ مَا وَرَبِّيَّةٌ مَا وَالتَّثْقِيلُ فِي كُلِّ ذَلِكَ أَكْثَرُ فِي كَلَامِهِمْ وَلِذَلِكَ إِذَا حَقَّ سَبِيوِيهِ
 رُبِّيَّةٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى " رُبِّيَّةٌ مَا يَوَدُّ رَدَّهُ إِلَى الْأَصْلِ فَقَالَ : رُبِّيَّةٌ قَالَ
 اللُّحْيَانِيُّ قَرَأَ الكَسَائِيَّ وَأَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنُ " رُبِّيَّةٌ مَا يَوَدُّ بِالتَّثْقِيلِ
 وَقَرَأَ عَاصِمٌ وَأَهْلُ المَدِينَةِ وَزَيْدٌ بنُ حُبَيْدِ شَيْءٍ " رُبِّيَّةٌ مَا يَوَدُّ " بِالتَّخْفِيفِ قَالَ
 الزَّجَّاجُ : مَنْ قَالَ إِنَّ رُبِّيَّةً يُعْنَى بِهَا التَّكْثِيرُ فَهُوَ ضِدُّ مَا تَعَرَّفَ فِيهِ
 الْعَرَبُ فَإِنَّهُ قَالَ قَائِلٌ : فَلَمَّ جَازَتْ رُبِّيَّةٌ فِي قَوْلِهِ " رُبِّيَّةٌ مَا يَوَدُّ الَّذِينَ
 كَفَرُوا " وَرُبِّيَّةٌ لِلتَّقْلِيلِ فَالْجَوَابُ فِي هَذَا أَنَّ الْعَرَبَ خَوَّطَتْ بِمَا تَعَلَّمَهُ فِي
 التَّهْذِيبِ وَالرَّجُلُ يَتَهَدَّدُ الرَّجُلَ فيقولُ لَهُ لَعَلَّكَ سَتَنْدَمَ عَلَيَّ فَعَلَيْكَ وَهُوَ لَا
 يَشْكُ فِي أَنَّهُ يَنْدَمُ وَيَقُولُ : رُبِّيَّةٌ مَا نَدِمَ الْإِنْسَانُ مِنْ مِثْلِ مَا صَنَعَتْ وَهُوَ يَعْلَمُ
 أَنَّ الْإِنْسَانَ يَنْدَمُ كَثِيرًا قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْفَرَقُ بَيْنَ رُبِّيَّةٌ مَا وَرُبِّيَّةٌ أَنْ رُبِّيَّةٌ
 لَا يَلِيهِ غَيْرُ الاسْمِ وَأَمَّا رُبِّيَّةٌ مَا فَإِنَّهُ زِيدَتْ مَا مَعَ رُبِّيَّةٌ لِيَلِيَهَا
 الْفِعْلُ تَقُولُ رُبِّيَّةٌ رَجُلٌ جَاءَنِي وَرُبِّيَّةٌ مَا جَاءَنِي زَيْدٌ وَرُبِّيَّةٌ يَوْمٌ

بِكَسْرَتُ فِيهِ وَرُبٌّ خَمْرَةٌ شَرِبْتُهَا وَتَقُولُ : رُبٌّ مَا جَاءَ نِي فَلَانُ وَرُبٌّ مَا
حَضَرَ نِي زَيْدٌ وَأَكْثَرُ مَا يَلِيهِ الْمَاضِي وَلَا يَلِيهِ مِنَ الْغَائِبِ إِلَّا مَا كَانَ
مُسْتَيْقِنًا كَقَوْلِهِ " رُبُّمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا " وَوَعْدُ الْإِقْدِ حَقٌّ
كَأَنَّه قَدْ كَانَ فَهُوَ بِمَعْنَى مَا مَضَى وَإِنْ كَانَ لَفْظُهُ مُسْتَقْبَلًا وَقَدْ تَلَّى رُبُّمَا
الْأَسْمَاءُ وَكَذَلِكَ رُبُّتَمَا وَقَالَ الْكَسَائِيُّ يَلْزَمُ مَنْ خَفَّفَ فَأَلْقَى أَحَدَ
الْبَاءِ يَنْ أَنْ يَقُولَ : رُبُّ رَجُلٍ فَيُخْرِجَهُ مُخْرِجَ الْأَدْوَاتِ كَمَا تَقُولُ : لِمَ
صَنَعْتَ وَلِمَ صَنَعْتَ وَقَالَ : أَطْنُ هُمْ إِنْ مَا امْتَنَعُوا مِنْ جَزْمِ الْبَاءِ
لِكَثْرَةِ دُخُولِ التَّاءِ فِيهَا فِي قَوْلِهِمْ رُبَّتْ رَجُلٍ وَرُبَّتْ رَجُلٍ يَرِيدُ الْكَسَائِيُّ
أَنْ تَاءَ التَّائِيَةِ لَا يَكُونُ مَا قَبْلَهَا إِلَّا مَفْتُوحًا أَوْ فِي نِيَّةِ الْفَتْحِ
فَلَمَّا كَانَتْ تَاءُ التَّائِيَةِ تَدْخُلُهَا كَثِيرًا امْتَنَعُوا مِنْ إِسْكَانِ مَا قَبْلَهَا
التَّائِيَةِ فَأَثَرُوا النَّصْبَ بِعَنْيَ بِالنَّصْبِ الْفَتْحِ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : وَقَالَ لِي
الْكَسَائِيُّ : إِنْ سَمِعْتَ بِالْجَزْمِ يَوْمًا فَقَدْ أَخْبَرْتُكَ يُرِيدُ إِنْ سَمِعْتَ
أَحَدًا يَقُولُ : رُبُّ رَجُلٍ فَلَا تُنْكَرُهُ فَإِنَّهُ وَجْهُ الْقِيَّاسِ قَالَ
اللَّحْيَانِيُّ : وَلَمْ يَقْرَأْ أَحَدٌ رُبُّمَا بِالْفَتْحِ وَلَا رِبُّمَا كَذَا فِي لِسَانِ
الْعَرَبِ أَوْ فِي مَوْضِعِ الْمُبَاهَاةِ وَالْفُتُخَارِ دُونَ غَيْرِهِ لِلتَّكْثِيرِ كَمَا ذَهَبَ
إِلَيْهِ جَمَاعَةٌ مِنَ النُّحَوِيِّينَ أَوْ لَمْ تَوْضَعْ